

فمن قال بالرأى الأول : الزجاج ، والنحاس ، وأبو حيان
والألوسى .

ومن قل بالرأى الثانى : الفراء ، وأبو عبيدة ، والأخفش ،
والعسكبرى .

أولا - آراء المجيزين :

١ - قال أبو عبيدة (٣) فى مجاز القرآن : (وأرجلكم) مجرورة
بالمجرورة التى قبلها ، وهى مشتركة بالكلام الأول من المفسول .

والعرب قد تفعل هذا بالجوار ، والمعنى على الأول ، فكان موضعه :
وأغسلوا أرجلكم (٤) .

وقال الأخفش (٥) فى معانى القرآن (٦) : « وأرجلكم » بالنصب ،
حيث رد الى الفسسل فى قراءة بعضهم ، لأنه قال : « فأغسلوا
وجسوهكم » .

وقال بعضهم : (وأرجلكم) على المسح ، أى وامسحوا بأرجلكم ،
وهذا لا يعرفه الناس . وقال ابن عباس : المسح على الرجلين يجرىء .

ويجوز الجر على الاتباع ، وهو فى المعنى الغسل ، نحو : هذا
ججر ضب خرب .

والنصب اسلم وأجود من هذا الاضطرار ، ومثله قول العرب :

أكلت خبزا ولبنا ، واللبن لا يؤكل .

(٣) هو معمر بن المثنى ولد سنة ١١٠ هـ ، وتوفى بين سنة
٢٠٩ ، ٢١٣ .

(٤) انظر مجاز القرآن ١ : ١٥٥ .

(٥) هو أبو الحسن سعيد بن مسعدة توفى ببغداد سنة ٢١٥ هـ .

(٦) انظر معانى القرآن ١ : ٢٥٤ ، ٢٥٥ .